



إعلان

عن شغور منصب مندوب الصيد البحري (منصب مماثل لرئيس قسم)
بالمصالح الخارجية لقطاع الصيد البحري

ينهي إلى علم كافة الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري)، عن فتح باب الترشح لتقلد مهام مندوب الصيد البحري الشاغر بمندوبية الصيد البحري - طانطان - وذلك طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وذلك وفق الترتيبات التالية:

شروط الترشيح:**المادة الأولى:** يمكن أن يترشح لتقلد منصب مندوب الصيد البحري (منصب مماثل لرئيس قسم):

١- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري) الذين توفر لهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري).

- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة.

٢- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، مهام رئيس قسم.

المادة الثانية: وتحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد هذه المناصب، حسب ما هو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكافئات.

المادة الثالثة: يتم إيداع ملفات الترشيح حصرياً عبر البريد الإلكتروني

candidatures@mpm.gov.ma

قبل تاريخ ٢١ أكتوبر 2022 وهو آخر أجل لإيداع ملفات الترشيحات.

- كل طلب للترشيح يصل بعد الآجال المحدد أعلاه أو يرسل بغير الطريقة المعلن عنها أو غير مستوفي للشروط المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتهي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءاته.

- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته وبنية عن مساره المهني وكذا المهام و الوظائف التي زاولها.

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية و تطويرها والرفع من أدائها (رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبئته).

إجراء مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشيح من طرف لجنة يتم تعيينها لهذا الغرض، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الأنف الذكر و ذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعينة لهذا الغرض وسيتم تحديد تاريخ و مكان إجرائها لاحقا من خلال الوسائل التالية:

- بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma

- الموقع الإلكتروني لقطاع الصيد البحري www.mpm.gov.ma

سيورة الإعلانات بمختلف مقرات الإدارة المركزية والمصالح الخارجية.

الإعلان عن النتائج النهائية:

بعد إجراء مقابلة الانتقاء ستقوم اللجنة المعينة بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المرشحين الذين تم انتقاهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن نتائج مقابلة الانتقاء بعد المصادقة عليها من طرف السيد الوزير، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لقطاع www.mpm.gov.ma ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

مسطرة الطعن:

يمكن لكل معني من المرشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

مسطرة التعين:

يعين الموظف الذي سيتم انتقاوه لمزاولة مهام مندوب الصيد البحري بقطاع الصيد البحري بقرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ويعتبر هذا التعين في هذه المهمة قابلا للرجوع فيه.

الرباط، في 6 أكتوبر 2022

امضاء: السيد عبد الرحيم المريوش
الى جانب: السيد عبد الرحيم المريوش

المراد